The Admissibility of Images and Videos on Social Media in Proving Genocide in the Gaza Strip

Issam Al-Atresh
Dean of the College of Graduate Studies / Al-Istiqlal University – Palestine
esam_al_atrash@yahoo.com

Receipt Date: 30/11/2025. Conference Date: 9/12/2025. Publication Date: 10/6/2026.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License

Abstract

This study aimed to determine the admissibility of images and videos on social media in proving genocide in the Gaza Strip. The researcher used a descriptive-analytical approach, analyzing the provisions of the Rome Statute of the International Criminal Court (ICC) of 1998 and the ICC Rules of Procedure and Evidence of 2002. The study reached several conclusions, most notably that the ICC Prosecutor, before initiating an investigation based on information derived from images and videos, must verify the credibility of that information. Images and videos on social media are considered digital evidence in criminal proceedings before the ICC. The ICC has discretionary power to assess the relevance and admissibility of images and videos on social media, and to determine their evidentiary value as digital evidence. The study recommended several measures, most notably that the Palestinian government establish a digital documentation center where citizens can submit images. And videos containing information about genocide crimes to him

Keywords: Authenticity, Images, Videos, Genocide Crimes, Social Media.

مدى حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في إثبات جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة

عصام الأطرش *
عميد كلية الدراسات العليا / جامعة الاستقلال
esam_al_atrash@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2025/11/30. تاريخ انعقاد المؤتمر: 2025/12/9. تاريخ النشر: 2026/6/10.

المستخلص

هدفت هذه الدراسة التعرف على مدى حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في إثبات جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في دراسته القائم على تحليل أحكام نظام المحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998، والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الدنائية الدولية لسنة 2002، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أبرزها أنه للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية قبل مباشرة التحقيق بناء على المعلومات المستندة إلى صور وفيديوهات أن يتأكد من جدية تلك المعلومات بالاستعانة، كما تعتبر الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي دليل رقمي في الإثبات الجنائي أمام المحكمة الجنائية الدولية، وللمحكمة الجنائية الدولية سلطة تقديرية في تقدير صلة ومقبولية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وللمحكمة الجنائية الدولية السلطة التقديرية في تقدير القيمة الإثباتية للصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كدليل رقمي، وأوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أبرزها أن تقوم الحكومة الفلسطينية بإنشاء مركز توثيق رقمي يقوم المواطنون بإرسال الصور والفيديوهات التي تتضمن معلومات عن جرائم الإبادة الجماعية إليه.

كلمات مفتاحية: حجية، الصور، الفيديوهات، جرائم الإبادة الجماعية، مواقع التواصل الاجتماعي.

* أستاذ دكتور

مقدمة

Introduction

جريمة الإبادة الجماعية من أخطر أنواع الجرائم الدولية باعتبارها تمس كرامة الإنسانية كلها، وهذه الجريمة ترتكب في وقت السلم ووقت الحرب، ولا شك ان تجريم مثل هذه الأفعال هو محاولة لحماية جملة من الحقوق وهي الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي وعدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية وغيرها من الحقوق، وقد استخدم تعبير الإبادة الجماعية لأول مرة (رافائيل لمكين) في كتابه (حكم المحور في أوروبا المحتلة) الصادر في أواخر عام 1944، ورغم أن هذا التعبير قد ظهر في مراحل مختلفة في صياغ صياغة مشروع ميثاق المحكمة العسكرية الدولية، فإن الصياغة النهائية لذلك النص القانوني استخدمت العبارة المشابهة له وهي الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، للتعبير عن الاضطهاد والتدمير المادي لأقليات قومية وعرقية ودينية (القهوجي،2001: 128).

وقد وضعت اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقب عليها لعام 1948 إطاراً نظرياً لهذه الجريمة تعريفاً وأركانا وخصائص لكنها كغيرها من نصوص القانون الدولي لحقوق الإنسان التي وضعها المشرعون الغربيون في هذه الحقبة شابها الكثير من العوار والنقص، خاصة في جانب تعريف الإبادة الجماعية وإثبات هذه الجريمة وضعف اليات العقاب (الجناياني،2025: 380).

وتأتي خصوصية جرائم الإبادة الجماعية مقارنة بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب من السمات التي تتعلق بالأفعال وطبيعة المجموعة المستهدفة والقصد من وراء ارتكاب هذه الجريمة، ويعتبر الركن المعنوي لجريمة الإبادة الجماعية من أكثر الأركان غموضاً وإثارة للجدل، حيث تكمن صعوبة توصيف الإبادة الجماعية في ضرورة إثبات وجود قصد معين وراء تدمير جماعة ما بصفتها هذه وليس كأفراد، إذ يجب أن يكون المجرم قد أراد ليس فقط الفعل الإجرامي ولكن أيضا النتائج النهائية لهذا الفعل والتي تنصب على تدمير كل أو جزء من جماعة محددة (حجازي،2007: 34).

وهنا يجب أن نشير أنه في ظل التطور التكنولوجي وتطور وسائل التواصل الاجتماعي التي أصبحت تلعب دوراً رئيسياً في الحياة الاجتماعية للأفراد، حيث تتعدد صور مواقع التواصل الاجتماعي من حيث نطاقها أو الغرض منها أو مدى استهدافها الربح، أو أن يتم استخدامها في توثيق جرائم الإبادة

الجماعية وخصوصاً أنها أصبحت وسيلة متاحة لجميع المواطنين الذين يتعرضون لانتهاكات أو غيرهم في الجوار المباشر.

مشكلة الدراسة

ارتكب الاحتلال الاسرائيلي جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة، وأسفرت تلك الجرائم عن استشهاد ما يقارب (70000) شهيد، و (170000) مصاب، ولا يقل عن (15000) مفقود، وفي ظل ذلك حرص الاحتلال الاسرائيلي على إخفاء تلك الجرائم من خلال التضييق والرقابة المشددة على المنشورات على مواقع التواصل الاجتماعي، إلا أنه ورغم الرقابة والتضييق، ظهرت هذه الجرائم في محتويات رقمية انتشرت على نطاق واسع، متجاوزة القيود التي فرضتها شركات أميركية مثل "ميتا" على "فيسبوك" و"إنستغرام"، والضغوط السياسية التي مورست على "تيك توك" لمنع نشر مقاطع توثق العدوان الإسرائيلي. كما لجأ الاحتلال إلى قطع الاتصالات والإنترنت في غزة لمنع تسريب مشاهد المجازر، في وقت قتل فيه 205 صحافيين وإعلاميين، ومنع دخول الصحافيين الأجانب إلا تحت رقابته، ويجب الإشارة هنا أن تجربة الأرشفة الرقمية للانتهاكات ليست جديدة، فقد أسّس هادي الخطيب منظمة "نمونيك"، التي تعمل على حفظ وتوثيق الجرائم من مناطق النزاع مثل اليمن والسودان وأوكرانيا وسورية، وكانت السلطات الفرنسية قد اعتمدت عام 2024 على أرشيف "نمونيك" لإصدار مذكرة اعتقال دولية بحق بشار الأسد وثلاثة من مسؤولي نظامه، بسبب استخدام الأسلحة الكيميائية ضد المدنيين خارج دمشق في 2013.

وهنا يجب أن نكون حريصين في توثيق هذه المقاطع المنشورة سواء صور أو فيديوهات على مواقع التواصل الاجتماعي والتي توثق مجازر الاحتلال الاسرائيلي، وهنا تكمن مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة على التساؤل الرئيس ما مدى حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في إثبات جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة ؟

اسئلة الدراسة

حاولت هذه الدراسة الإجابة على التساءلات التالية:

- ما دور الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في عمل المدعي العام للمحكمة الجنائية؟
- ما حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كدليل أمام المحكمة الجنائية الدولية؟

أهداف الدراسة

حاولت هذه الدراسة تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على دور الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في عمل المدعي العام للمحكمة الجنائية.
- مناقشة حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كدليل أمام المحكمة الجنائية الدولية.
- التعرف على مفهوم الإثبات الجنائي الدولي ومصادره.
- التعرف على أهمية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي لدى المحققين في الجرائم الدولية.

منهج الدارسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل أحكام نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

المطلب الأول

ماهية إثبات الجرائم الدولية

The Nature of Evidence in International Crimes

بداية القانون الجنائي الدولي هو أحد فروع القانون الدولي العام، ويتكون من مجموعة قواعد قانونية وضعت لتحريك المسؤولية الجنائية ضد الأفراد عند خرقهم لقواعد عرفية أو تعاهديه ميها القانون الدولي. وليس ضد الدول إذ ان المسؤولية ضدها تحميها قواعد القانون الدولي الخاصة بها. فضلاً عن انه ينظم كل ما يتعلق بالدعوى الجنائية من مبادئ وإجراءات وادعاء ودفوع وأدلة وإصدار الأحكام، ومشاركة الضحايا، وحماية الشهود، والتعويض. (مطر،2010: 110)

وتعريف الإثبات الجنائي الدولي من وجهة نظرنا من ذلك المنظور أنه عبارة عن مجموعة القواعد القانونية المتفق عليها دوليًا من أجل إثبات نسبة الجرائم الأشد خطورة والمحددة حصرًا بموجب بنظام روما الأساسي وهي (جريمة الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، جريمة العدوان.) إلى فاعليها. (خطاب،2009: 22)

إن مجال عمل قواعد الإثبات الجنائي الدولي يرتبط ارتباط أصيل بالمحكمة الجنائية الدولية والتي هي بمثابة السلطة القضائية للمجتمع الدولي بالنسبة للأشخاص المتورطين بارتكاب جرائم عددها نظام روما حصرًا وهي تضر

بالمجتمع الدولي، وفي ذلك نصت المادة (1) من نظام روما على (تنشأ بهذا محكمة جنائية دولية " (المحكمة)" ، وتكون المحكمة هيئة دائمة لها السلطة لممارسة اختصاصها على الأشخاص إزاء أشد الجرائم خطورة موضع الاهتمام الدولي، وذلك على النحو المشار إليه في هذا النظام الأساسي. وتكون المحكمة مكملة للاختصاصات القضائية الجنائية الوطنية. ويخضع اختصاص المحكمة وأسلوب عملها لأحكام هذا النظام الأساسي، وبشكل أدق يمكنا القول إن نطاق عمل الإثبات الجنائي الدولي هو نطاق الممارسات القضائية التي تقوم بها المحكمة الجنائية الدولية لإثبات ارتكاب بعض الأشخاص لجرائم دولية مجرمة بموجب نظام روما الأساسي. (ابوعيسى، 2012: 12)

وإ ذا كانت للقواعد الإجرائية أهمية بالغة، فإن قواعد الإثبات من أكثر القواعد الإجرائية أهمية ، وتفسير ذلك أنه عندما تقع الجريمة الدولية فإنه ينشأ عنها حق للمجتمع الدولي في توقيع العقاب على مرتكبها ، ووسيلته في ذلك الدعوى الجنائية أمام المحكمة الجنائية الدولية، وهنا تكون مصلحة المجتمع الدولي في إظهار الحقيقة في شأن الجريمة المرتكبة، ومصلحة المتهم في حماية حريته الشخصية ، وكرامته ، وسائر حقوقه الأخرى في حالة تنازع، ومن هنا تبدو خطورة الإجراءات الجزائية التي يتعرض لها المتهم ، وتبعاً لذلك عملية الإثبات بمختلف مراحلها ؛ إذ ربما يمثل الإثبات كل أفرع أو حلقات الإجراءات الجزائية. (شبل،2011: 44)

وهكذا فإن مصادر قواعد الإثبات هي ذاتها مصادر القانون الدولي الجنائي الواردة في المادة 21 من النظام الأساسي حيث نصت على ما يلي:

1-تطبق المحكمة

أ) في المقام الأول، هذا النظام الأساسي وأركان الجرائم وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة.

ب) في المقام الثاني، حينما يكون ذلك مناسباً المعاهدات الواجبة التطبيق ومبادئ القانون الدولي

وقواعده، بما في ذلك المبادئ المقررة في القانون الدولي للمنازعات المسلحة.

ج) وإلا، فالمبادئ العامة للقانون التي تستخلصها المحكمة من القوانين الوطنية للنظم القانونية في العالم بما في ذلك حسبما يكون مناسباً، القوانين الوطنية للدول التي من عادتها أن تمارس ولايتها على الجريمة شريطة ألا تتعارض هذه المبادئ مع هذا النظام الأساسي ولا مع القانون الدولي ولا مع القواعد والمعايير المعترف بها دولياً .

2-يجوز للمحكمة أن تطبق مبادئ وقواعد القانون كما هي مفسرة في قراراتها السابقة

هذا وقد نصت الفقرة 5 من القاعدة 63 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على أن :(لا تطبق دوائر المحكمة القوانين الوطنية المنظمة للإثبات، إلا فيما يتفق وأحكام المادة 21) ومعنى ذلك كما أوضحه منسق اللجنة أثناء مؤتمر روما أن المحكمة لن تطبق أي قانون وطني مباشرة بل أنها سوف تطبق مبادئ عامة مستقاة من القوانين التي توجد في مختلف النظم القانونية الوطنية.

ومن خلال هذا النص نجد أن مصدر قواعد الإثبات تتثمل أولًا في نظام المحكمة الأساسي، ثم المعاهدات المبرمة بين الدول الأعضاء، ثم التشريعات الوطنية، ثم المحكمة ذاتها مما يعني أنه لا يوجد لا يوجد مصدر موحد للقواعد الإثبات الجنائي الدولي كمثيله في التشريعات الوطنية حيث تكون أكثر تلك المواد الخاصة بالإثبات أكثر انضباطًا، كل هذا يعني أن تحديد الجرائم الدولية يتطلب الرجوع إلى العرف الدولي، وإلى المعاهدات الدولية الشارعة، وإلى المبادئ العامة في القانون الدولي العام وفي قوانين الدول المتمدنة، وكذلك مبادئ العدالة والإنصاف والقانون الطبيعي لتحديد مضمون هذه الجرائم. (ابو غزالة،2010: 56)

وتعتمد عمليات جمع الأدلة الرقمية على مجموعة واسعة من الأدوات والتقنيات المتخصصة. تشمل برامج الطب الشرعي الرقمي الاحترافية، التي تسمح باستخراج البيانات من الأقراص الصلبة، الهواتف المحمولة، وأنظمة التخزين السحابي بطرق آمنة وموثوقة. هذه الأدوات قادرة على التعامل مع أنواع مختلفة من أنظمة الملفات والبيانات المشفرة، بالإضافة إلى ذلك، تلعب

تقنيات الاستخبارات مفتوحة المصدر دوراً متزايداً في جمع الأدلة من المنصات العامة مثل وسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية المفتوحة، كما تستخدم أدوات متخصصة لتحليل سجلات الشبكة وبيانات حركة المرور للكشف عن أنشطة مشبوهة أو لتحديد هوية المشاركين في الجرائم.

المطلب الثاني

دور الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في عمل المدعي العام للمحكمة الجنائية

The Role of Social Media Photos and Videos in the Work of the Prosecutor of the International Criminal Court

نصت المادة (2/15) من ميثاق روما على أن (يقوم المدعي العام بتحليل جدية المعلومات المتلقاة ويجوز له، لهذا الغرض، التماس معلومات إضافية من الدول، أو أجهزة الأمم المتحدة، أو المنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية، أو أية مصادر أخرى موثوق بها يراها ملائمة، ويجوز له تلقي الشهادة التحريرية أو الشفوية في مقر المحكمة).

وفي ضوء هذا النص تعبر الصور والفيديوهات التي تنشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي من ضمن المعلومات التي تصل إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، فالصور والفيديوهات التي توثق جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة تتضمن معلومات تشير إلى ارتكاب جرائم إبادة جماعية، وبالتالي يستطيع المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية الاستناد إلى تلك المعلومات لبدء تحقيق من تلقاء نفسه، حيث نصت المادة (1/15) على أنه للمدعي العام أن يباشر التحقيقات من تلقاء نفسه على أساس المعلومات المتعلقة بجرائم تدخل في اختصاص المحكمة.

كما أعطت المادة (2/15) جوازية للمدعي العام للتأكد من تلك المعلومات التي تضمنتها الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي وذلك من خلال التماس معلومات إضافية من الجهات التالية:

- الدول.
- أجهزة الأمم المتحدة.
- المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية.
- أي مصادر أخرى موثوق بها يراها ملائمة.

كما أكدت المادة (53) من ميثاق روما على أنه (يشرع المدعي العام في التحقيق، بعد تقييم المعلومات المتاحة له، ما لم يقرر عدم وجود أساس معقول لمباشرة إجراء بموجب هذا النظام الأساسي ولدى اتخاذ قرار الشروع في التحقيق)، وهنا يتضح أن هنالك تقييم للمعلومات التي تصل للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي فإن هنالك تقييم لأي معلومات تصل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية من خلال الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

وتعتبر المعلومات من خلال الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعيمن ضمن مصادر المعلومات التي استند إليها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في إصدار مذكرات الاعتقال ضد نتنياهو وغالانت إلى وجود أسباب معقولة للاعتقاد بأنهما يتحملان المسؤولية الجنائية عن جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في غزة، وشملت الاتهامات ارتكاب جرائم بين 8 أكتوبر 2023 و20 مايو 2024، واستخدام التجويع كسلاح حرب، وتوجيه هجمات متعمدة ضد المدنيين، والقتل والاضطهاد وغيرها من الأعمال اللاإنسانية.

وقد أخذ المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بالمعلومات المستمدة من الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي لإصدار مذكرات الاعتقال لنتنياهو وغالانت من عدة جوانب:

- الصور والفيديوهات التي انتشرت عبر مواقع التواصل الاجتماعي للإعلاميين التابعين لمؤسسات إعلامية قاموا بتوثيق جرائم الإبادة ضمن إطار عملهم الرسمي لمؤسسات إعلامية.
- الصور والفيديوهات التي انتشرت عبر مواقع الاواصل الاجتماعي من المواطنين سواء ضحايا أو ذويهم أو الجوار المباشر والذي وثقوا جرائم الإبادة الجماعية.
- الفيديوهات التي انتشرت لقادة الاحتلال الاسرائيلي عبر مواقع التواصل الاجتماعي والذين أكدوا من خلالها سلوكيات تشكل وفقاً لنظام لروما جرائم حرب وضد إنسانية.

وهنا يجب أن نشير إلى أن الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي دوراً مهماً للمحققين في الأمور التالية:

- تساعد الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في تتبع مكان وجود الأدلة المادية ذات الصلة والشهود المحتملين.
- يمكن للصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي رسم حريطة للمناطق ذات الصلة حيث قد تكون الجرائم قد وقعت.
- توفر الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي معلومات ذات صلة لتحديد معطيات تفيد المحكمة في تقييم أركان الجرائم.

المطلب الثالث

حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كدليل أمام المحكمة الجنائية الدولية

The Admissibility and Evidentiary Value of Social Media Photos and Videos before the International Criminal Court

تعد الأدلة الرقمية من أبرز الأدلة الحديثة المواكبة للتقدم العلمي والتقني وتطورات العصر، خاصة في ظل التطور التكتولوجي المتسارع، والتي تلبي حاجة التحقيقات في الجرائم الدولية التي يصعب إثباتها دون وجود دليل رقمي، حيث يمر الدليل الرقمي بعد مراحل تبدأ من استخراجه وتوثيقه وتصنيفه إلى حفظه، وذلك من خلال إنتاج المعلومات المخزنة على أحد الأجهزة أو الشبكات إلى معلومات في صور نسخ مطبوعة، وذلك بالنسخ من الملفات المخزن عليها أو تصويرها بأية وسيلة مرئية أو رقمية، وللأدلة الرقمية قيمة الأدلة العادية المادية وحجيتها نفسها في الإثبات متى توافرت الشروط الفنية الصحيحة لقبولها، فالفيديوهات والصور والتسجيلات الصوتية، أبرز أنواع الأدلة الرقمية التي يؤخذ بها متى سلمت من العوارض الفنية، والسلامة من العوارض تعني أن يكون الدليل موثوقاً وسليماً من التعديل والتغيير. (أبو دياب،2017)

وسميت بالأدلة الرقمية لأن البيانات داخل الوسط الافتراضي بجميع أشكالها سواء كانت صور أو بيانات أو تسجيلات تتحول إلى صيغة رقمية للرقمين (0.1) وتحول هذه الأرقام عند عرضها إلى شكل مستند أو صور أو تسجيل، ويعد هذا الرقمان نبضات متواصلة الإيقاع تستمد حيويتها وتفاعلها من الطاقة، وفي ضوء ذلك تم تعريف الأدلة الرقمية بانها معلومات يقبلها المنطق والعقل ويعتمدها العلم، يتم الحصول عليها باجراءات قانونية وعلمية بترجمة البيانات الحسابية المخزنة في أجهزة الحاسب الالي وملحقاتها وشبكات الاتصال، ويمكن استخدامها في أي مرحلة من مراحل التحقيق والمحاكمة

لإثبات حقيقة فعل أو شيء أو شخص له علاقة بالجريمة أو جاني او مجني عليه. (فايق،2025)

ويشير التوثيق الرقمي إلى أي معلومات أو بيانات يتم إنشاؤها، تخزينها، أو نقلها بصيغة إلكترونية أو رقمية، ويشمل ذلك النصوص، الصور، مقاطع الفيديو، التسجيلات الصوتية، البيانات الوصفية، سجلات الاتصالات، وأي بصمة رقمية تتركها الأنشطة البشرية على الشبكات والأنظمة الرقمية. هذه البيانات يمكن أن توفر رؤى قيمة حول الأحداث، النوايا، والمسؤوليات في سياق الجرائم الدولية، وتتطلب عملية جمع التوثيق الرقمي دقة عالية ومعرفة متخصصة لضمان سلامة الدليل وقبوليته، إن أي تلاعب أو تغيير غير موثق قد يؤدي إلى فقدان حجيته القانونية، مما يعيق مسار العدالة، لذا، يعتبر الفهم العميق لماهية التوثيق الرقمي وخصائصه أمراً بالغ الأهمية لكل من المحققين والمدعين والقضاة. (فايق،2025)

ولضمان حجية التوثيق الرقمي أمام المحكمة الجنائية الدولية يجب أن نشير إلى سلسلة الحضانة، حيث تعتبر سلسلة الحضانة من أهم المبادئ لضمان حجية الدليل الرقمي، تعني هذه السلسلة توثيق كل خطوة في دورة حياة الدليل، بدءاً من لحظة جمعه، مروراً بنقله، تخزينه، تحليله، وحتى تقديمه في المحكمة، كما يجب أن يتم توثيق من قام بجمع الدليل، وكيف تم جمعه، ومن كان في حوزته بعد ذلك، وأي تغييرات طرأت عليه، لضمان عدم التلاعب به، ويتم ذلك عادةً باستخدام سجلات تفصيلية، وتوقيعات، واستخدام قيم التجزئة التي تعمل كبصمة رقمية فريدة للدليل، أي انقطاع في هذه السلسلة أو عدم توثيق دقيق قد يؤدي إلى الطعن في مصداقية الدليل ورفضه من قبل المحكمة، لذلك، يجب على المحققين والخبراء الالتزام الصارم ببروتوكولات سلسلة الحضانة.

ولضمان قبول التوثيق الرقمي (الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي) كدليل في المحاكم الدولية، يجب أن يستوفي معايير محددة للقبولية، تتضمن هذه المعايير:

- أن يكون الدليل ذا صلة بالموضوع المتنازع عليه،
- وأن يكون أصيلاً مما يعني أنه حقيقي وليس مزيفاً،
- وأن يكون موثوقاً به مما يعني أنه تم جمعه ومعالجته بطريقة سليمة وغير قابلة للطعن في سلامتها.

- أن لا يكون الدليل قد تم الحصول عليه بطرق غير قانونية أو انتهاك لحقوق الإنسان.
- وأن لا يضر بحقوق المتهم في محاكمة عادلة.

وتختلف هذه المعايير قليلاً بين النظم القانونية المختلفة، لكن المبادئ الأساسية للصلة والأصالة والموثوقية تظل جوهرية في معظم المحاكم الدولية، ووفقاً لميثاق روما، فإن للمحكمة الجنائية الدولية أن تفصل في صلة أو مقبولية الأدلة التي تجمعها الدولة، ومنها ما يتعلق بالقيمة الإثباتية للأدلة أو أي إخلال قد يترتب على هذه الأدلة فيما يتعلق بإقامة محاكمة عادلة المتهم أو بالتقييم المنصف لشهادة الشهود وفقاً للقواعد الاجرائية وقواعد الاثبات.

الخاتمة

Conclusion

في ض وء ما تم استعراضه حول حجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي في إثبات جرائم الإبادة الجماعية في قطاع غزة، توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- تعامل الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كمعلومات يستطيع المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية مباشرة التحقيق بناء عليها.
- للمدعي العام قبل مباشرة التحقيق بناء على المعلومات المستندة إلى صور وفيديوهات أن يتأكد من جدية تلك المعلومات بالاستعانة بالدول أو أو أجهزة الأمم المتحدة، أو المنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية، أو أية مصادر أخرى موثوق بها يراها ملائمة.
- تعتبر الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي دليل رقمي في الإثبات الجنائي أمام المحكمة الجنائية الدولية.
- للمحكمة الجنائية الدولية سلطة تقديرية في تقدير صلة ومقبولية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي.
- للمحكمة الجنائية الدولية السلطة التقديرية في تقدير القيمة الإثباتية للصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي كدليل رقمي.
- تعتبر المادة (69) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998 السند القانوني للدليل الرقمي بشكل خاص والأدلة بشكل عام.
- نظمت القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 2002 التفاصيل المتعلقة بالدليل الرقمي..

وفي ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج تتعلق بحجية الصور والفيديوهات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، فإن الدراسة توصي بمايلي:

- توعية الحكومة الفلسطينية المواطنين بكيفية جمع الادلة الرقمية مثل الصوروالفيديوهات، وطرق إستخدام التقنيات الرقمية لتسجيل، وتخزين، ونشر معلومات عن جرائم الإبادة الجماعية
- أن تقوم الحكومة الفلسطينية بإنشاء مركز توثيق رقمي يقوم المواطنون بإرسال الصور والفيديوهات التي تتضمن معلومات عن جرائم الإبادة الجماعية إليه.

- ضرورة ضمان الحفاظ على سلامة المعلومات التي تم توثيقها لاستخدامها كدليل رقمي من قبل جهات مختصة.
- التواصل من قبل الحكومة مع الشركات التي تدير مواقع التواصل الاجتماعي للاستحصال منها على أدلة سبق وان تم حذفها.
- تدريب العاملين في المجال الإعلامي على الاليات التقنية التي يجب اتباعها عند جمع اي دليل على انتهاكات حقوق الانسان.

المصادر

References

I. مطر، عصام عبد الفتاح (2010). المحكمة الجنائية الدولية، الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
II. الجنايني، علاء (2025). جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في القانون الدولي مع التطبيق على غزة نموذجا، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد (81)، عدد (1)، ص377-444
III. القهوجي، علي عبد القادر (2001)، القانون الدولي الجنائي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
IV. حجازي، عبدالفتاح بيومي (2007). المحكمة الجنائية الدولية، القاهرة: دار الكتب القانونية.
V. خطاب، احمد رفعت (2009). الإثبات أمام القضاء الدولي، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي.
VI. ابو عيسى، خمزة (2012). مدى توافق قواعد الإثبات أمام المحكمة الجنائية الدولية مع نظرية الإثبات الجنائي، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية.
VII. رشدي، محمد (2013). حجية وسائل الاتصال الحديثة في الإثبات، القاهرة: دار النهضة العربية.
VIII. شبل، بدر (2011). القانون الدولي الجنائي الموضوعي، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
IX. ابو غزالة، خالد (2010). المحكمة الجنائية الدولية والجرائم الدولية، عمان: دار جليس الزمان.
X. فايق، مينا (2025). التوثيق الرقمي كأداة إثبات في الجرائم الدولية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني
https://www.menafayq.com/digital-documentation-proof-international-crimes/ تاريخ النشر 2025/8/13
XI. نظام المحكمة الجنائية الدولية لسنة 1998
XII. القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية لسنة 2002